

سنن البيهقي الكبرى

19651 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني حريز عن شرحبيل بن شفعة عن ناسج الحضرمي قال قال ٧ مر رسول الله ﷺ رجلين يتحالفان على بيع يقول أحدهما والله لا أخفضك والآخر يقول والله لا أزيدك ثم رأى الشاة قد اشتراها فقال رسول الله ﷺ أحدهما واجب أحدهما يعني الإثم والكفارة تفرد به حريز بن عثمان بإسناده هذا والله أعلم